2001-03-14 - 0091 - ٢٦

مذكرة من أهالي المفقودين للسعد: تلافي الثغرات وضمانات اجتماعية

قام وفد من لجنة أهالي المخطوفين والمفقودين في لبنان بزيارة وزير التنمية الادارية - رئيس هيئة تلقي شكاوى اهالي المفقودين فؤاد السعد الذي عرض اهداف تشكيل هذه الهيئة والمهام المكلفة بها وآلية عملها.

وسلمت لجنة اهالي المفقودين الوزير السعد مذكرة قالت فيها ان قرار تشكيل اللجنة الجديدة بعد انقضاء خمسة اشهر على اعلان نتائج تقرير لجنة التحقيق الرسمية الاولى جاء مزدوج المعنى، «فهو من جهة أجج نار الشك التي لم تخمد بعد حول بعض ما احاط بعمل اللجنة السابقة، وأحيا املا بأن اللجنة الجديدة أتت لتكمل ما لم تنجزه سابقتها خصوصاً لجهة اسلوب التعمية وتجهيل الفعلة واسدال ستار من الغموض حول المقابر الجماعية التي أفيد عن كشفها وغيرها من المآخذ لا سيما لجهة جدية التحقيقات التي أجريت عن المفقودين خارج الاراضي اللبنانية أكان في سوريا أم في اسرائيل».

وطالبت المذكرة بـ:

١ - الاعلان عن الاجازة للاهالي الذين يودون الاطلاع على ملفات التحقيق العائدة لمخطوفيهم حسبما جرت العادة في اللجنة السابقة.

٢ - فتح المجال امام الاهالي الذين لم يتسن لهم سابقاً لسبب او لآخر تعبئة استمارات مخطوفيهم لدى اللجنة السابقة، وللذين يودون وضع مستندات او معلومات جديدة بين يدي اللجنة الحالية تتعلق بمخطوفيهم، آخذين بعين الاعتبار ان الاستمارات موجودة في الاصل في حوزة الدولة وبالتالي في حوزة اللجنة.

٣ - استكمال الاستقصاء الجدي عن مصير ٢١٦ شخصاً يعتبرهم اهاليهم في قبضة العدو الاسرائيلي و١٩٨ شخصاً ما يزالون في السجون السورية، مع اهمية تلافي اسلوب التقصي الذي اتبعته اللجنة السابقة والنتيجة التي خلصت اليها، لا سيما ان من بين المفقودين شخصين اعتُبرا في عداد المتوفين ثم تم الافراج عنهما من ضمن دفعة الذين سلموا من السلطات السورية.

٤ - نطالب بتبني التوصيات التي خلصت اليها اللجنة السابقة والتي تشكل حداً ادنى يلامس إنصاف المخطوفين والمفقودين وعائلاتهم ويشكل مُدخلا لبناء السلم الاهلي الحقيقي، وتتلخص هذه المطالب بالتالي:

أ - اقرار مشروع رعاية اجتماعية لذوي المخطوفين والمفقودين يبعد عنهم شبح الجوع والبطالة والمرض ويضمن لهم مستوى أدنى من العيش الكريم (تعويضات للاهالي - تأمين فرص عمل - تعليمهم مهارات - اعطاؤهم قروضاً صغيرة - تأمين بطاقة صحية... الخ).

ب - اعلان يوم ١٣ نيسان من كل عام يوماً وطنياً للذاكرة، واقامة نصب تذكاري يرمز الى كل ضحايا الحرب، يكون تخليداً لهم ويشكل اذانة ماثلة لجرائم الحرب.

ج - اصدار قانون استثنائي خارج قوانين الاحوال الشخصية يكون بمثابة المستند الوافي للاستحصال على وثيقة بتاريخ صدور القانون المذكور، وذلك حفاظاً على حقوق المخطوفين وحقوق ورثتهم.

وفي نهاية اللقاء اعرب الوزير السعد عن احقية مطالب اهالي المفقودين والمخطوفين مؤكداً على جدية الهيئة الرسمية في العمل لانهاء هذا الملف وداعياً الاهالي الذين يملكون معلومات تشير الى ان مفقودهم ما يزال على قيد الحياة الى التوجه الى وزارة العدل لتعبئة الاستمارات.